المقدار اطناب اذ رب كلام موجز بالنسبة الى كلام يكون هو بعينه مطنبا بالنسبة الى
كلام اخر وكذا المطنب فكيف يمكن على التحقيق والتعيين والتحديد ان هذا ايجاز وذلك
اطناب والبناء على امر عرفي اى والا بالبناء على امر يعرفه اهل العرف وهو متعارف
الاوساط الذين ليس لهم فصاحة وبلاغة ولا عي وفهاهة اى كلامهم في مجرى عرفهم
في تادية المعاني فيما بينهم من المعاملات والمحاورات وهو اى هذا الكلام لا يحمد من الاوساط
في باب البلاغة لعدم رعاية مقتضيات الاحوال ولا يذم ايضا منهم لان غرضهم تادية
اصل المعنى بدلالات وضعية والفاظ كيف كانت ومجرد تاليف يخرجها عن حكم النعيق
فالايجاز اداء المقصود باقل من عبارة المتعارف والاطناب اداؤه باكثر منها ثم قال
الاختصار لكونه نسبيا يرجع تارة الى ما سبق اى الى كون عبارة المتعارف اكثر منه
ويرجع تارة اخرى الى كون المقام خليقا بابسط مما ذكر اى من الكلام الذي ذكره المتكلم
وليس المراد بما ذكر متعارف الاوساط على ما سبق الى بعض الاوهام [illegible] يعني قد يوصف الكلام
بالاختصار لكونه اقل من عبارة المتعارف وقد يوصف به لكونه اقل من الاتيان اللائق
بالمقام بحسب مقتضى الظاهر كقوله رب اني وهن العظم مني واشتعل الراس شيبا
فانه اطناب بالنسبة الى المتعارف وهو قولنا يا ربي شخت لكنه ايجاز بالنسبة الى قد
ما يقتضيه المقام لانه مقام بيان انقراض الشباب والمام المشيب فينبغي ان يبسط
الكلام فيه غاية البسط ويبلغ في ذلك كل مبلغ ممكن [illegible] احدهما كون
الكلام اقل من عبارة المتعارف والثاني كونه اقل مما هو مقتضى ظاهر المقام وبينهما عموم
من وجه لتصادقهما فيما هو اقل من عبارة المتعارف ومن مقتضى المقام جميعا كما اذا قيل
رب قد شخت بحذف حرف النداء وياء الاضافة وصدق الاول بدون الثاني كما في
قوله اذا قال الخميس نعم بحذف المبتداء فانه اقل من عبارة المتعارف وهي هذا نعم وليس
اقل من مقتضى المقام لان المقام لضيقه يقتضي حذف المسند اليه كما مر وصدق الثاني
بدون الاول كما في قوله رب اني وهن العظم مني ويمكن اعتبار هذين المعنيين في الاطناب
ايضا لكنه تركه لانسياق الذهن اليه بما ذكر في الايجاز والنسبة بين الاطنابين

١٤٢

ايضا عموم من وجه وكذا بين الايجاز بالمعنى الثاني وبين الاطناب فليتامل
وقد توهم من كلام السكاكي ان الفرق بين الايجاز والاختصار هو ان الايجاز ما يكون
بالنسبة الى المتعارف والاختصار ما يكون بالنسبة الى مقتضى المقام وهو وهم لان السكاكي
قد صرح باطلاق الاختصار على كونه اقل من المتعارف ايضا ثم لو قيل الايجاز اخص مطلقا
لانه لم يطلقه على ما هو بالنسبة الى مقتضى المقام لم يبعد عن الصواب وفيه نظر لان
كون الشيء نسبيا لا يقتضي تعسر تحقيق معناه لان كثيرا من الامور النسبية والمعاني
الاضافية قد تحقق معانيها وتعرف بتعريفات تليق بها كالابوة والبنوة ونحوهما و
جوابه ان المراد بعدم تيسر تحقيقه انه لا يمكن ان يحقق ويعين ان هذا القدر من الكلام
ايجاز وذلك اطناب على ما مر وهذا ضروري وليس المراد انه لا يمكن ان يبين معناهما
اصلا لان ما ذكره السكاكي تفسير لهما ثم البناء على المتعارف والبسط الموصوف بان
يقال ايجاز الكلام قد يكون لكونه اقل من المتعارف وقد يكون لكون المقام خليقا بكلام ابسط
من الكلام المذكور رد الى الجهالة لانه لا يعرف كمية متعارف الاوساط وكيفيتها لاختلاف
طبقاتهم ولا يعرف ان كل مقام اى مقدار يقتضي من البسط حتى يقاس عليه ويحكم بان
المذكور اقل منه او اكثر وجوابه ان الالفاظ قوالب المعاني والقدرة على تادية المعاني
بعبارات تختلف في الطول والقصر والنقص [illegible] فذلك بحسب مناسبة المقامات انما
هي من دابة البلغاء [illegible] يتوسطون بين الجهال والبلغاء فلهم في تفهيم المعاني حد معلوم
من الكلام يجري فيما بينهم في الحوادث اليومية بل بحسب الوضع على المعاني المقصودة
وهذا معلوم للبلغاء وغيرهم فالبناء على المتعارف واضح بالنسبة اليهما جميعا واما
البناء على البسط الموصوف فانما هو بالنسبة الى البلغاء فقط وهم يعرفون ان اى
مقام يقتضي البسط وان كل مقام اى مقدار يقتضي من البسط على ما مر بتبين ذلك في
الابواب السابقة فلا رد الى الجهالة والاقرب الى الصواب او الى الفهم ان يقال
التعبير عن المقصود اما ان يكون بلفظ مساو له اولا والثاني اما ان يكون ناقصا عنه
او زائدا والناقص اما ان يكون وافيا به اولا والزائد اما ان يكون لفائدة اولا فالاول

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)